الامتيازات الجبائية كأسلوب لترقية قطاع السياحة في الجزائر

Tax concessions as a way to promote the tourism sector in Algeria

ط د – علوان رمزي [1]

جامعة أم البواقي الجزائر مخبر COFIFAS

ALOUANE.Ramzi@univ-oeb.dz

تاريخ الارسال: 2020-09-01 تاريخ القبول: 2020-12-18 تاريخ النشر: 06 02 2021

ملخص:

تهدف هذه المداخلة إلى البحث في سبل تنويع الاقتصاد الوطني عن طريق تفعيل قطاع السياحة وهذا بإيجاد آليات وحوافز جبائية لتشجيع الاستثمار في هذا القطاع الاستراتيجي والحيوي ، خاصة مع توفر الإمكانيات الطبيعية والمادية ، وحتى المالية من خلال مختلف صيغ التمويل التي وضعتها الدولة .

وقد توصلت الدراسة إلى إمكانية تحويل الاقتصاد الجزائري من اقتصاد يعتمد بصفة أساسية على المحروقات ، إلى اقتصاد متنوع في إيراداته،ويبقى الرهان الأساسي لتطوير القطاع السياحي المورد البديل للمحروقات وما يمثله بالنسبة للبلاد في السنوات القادمة .

الكلمات المفتاحية: الحوافز الجبائية – السياحة – الاقتصاد الوطني – التنويع الإقتصادي

Abstract:

This article aims to research ways to diversify the national economy by activating the tourism sector, and this is by creating fiscal mechanisms and incentives to encourage investment in this strategic and vital sector, especially with the availability of natural, material, and even financial capabilities through the various financing formulas established by the state.

The study found the possibility of transforming the Algerian economy from an economy that relies mainly on hydrocarbons to a diversified economy in its revenues, and the main bet for the development of the tourism sector remains the alternative fuel resource and what it represents for the country in the coming years.

Key words: Tax benefits , tourism, National economy, Economic diversification

1 _ المؤلف المرسل: علوان رمزي ،: ALOUANE.Ramzi@univ-oeb.dz

مقدمة:

يلعب قطاع السياحة دورا مهما وأساسيا في تنمية الاقتصاد الوطني ، باعتباره قطاعا حيويا يساهم في زيادة الناتج الداخلي الخام وقدرته على خلق الثروة والمساهمة في التخفيف من حدة البطالة .

ووعيا منها بإمكانيتها ، تسعى الجزائر إلى إعطاء السياحة دفعا جديدا يتماشى والفرص الكبيرة التي يمنحها هذا القطاع الاستراتيجي ، ويتعلق الأمر بتطوير السياحة الوطنية وإنجاح إدماجها في الدورات التجارية للسياحة العالمية من خلال جعل الوجهة الجزائرية أكثر جاذبية ، وهذا مقارنة بالبلدان المتاخمة للبحر الأبيض المتوسط .

أصبحت الجباية إحدى الوسائل والآليات التي وجب تفعيلها من أجل مرافقة التدابير الأخرى المتخذة في إطار إستراتيجية تطوير السياحة في الجزائر ، وفي هذا المجال تؤكد التدابير المنصوص عليها في القوانين الجبائية بوضوح هذا الإرادة المتمثلة أساسا في إعطاء حجم جديد لقطاع واعد ، ومن جملة التدابير المتخذة لصالح هذا القطاع الحساس ، نجد الحوافز الجبائية الممنوحة للمتعاملين الناشطين في هذا القطاع لتشجيعهم وتحفيزهم على المضي قدما في سبيل إعطاء نفس جديد له .

و يأتي هذا البحث في سياق الإجابة على إشكالية الدراسة التالية:

ما طبيعة الامتيازات والحوافز الجبائية الممنوحة لقطاع السياحة في الجزائر؟وكيف تساهم في تطويره ؟

سيتم معالجة إشكالية الدراسة في ثلاثة محاور رئيسية، كما يلي:

المحور الأول: الإطـار العام للحوافز الجبائية .

المحور الثاني: قطاع السياحة في الجزائر(الإمكانات والمقومات) .

المحور الثالث: الامتيازات الجبائية الممنوحة لقطاع السياحة في الجزائر

المحور الأول: الإطـار العام للإمتيازات الجبائية .

يتجسد مفهوم سياسة التحفيز الجبائي في الطرق والأساليب التي تستعملها الدولة من أجل تنشيط سياستها الاقتصادية بهدف التوفيق بين المصلحة العامة ومصالح الأعوان الاقتصاديون

أولا : مفهوم الامتياز الجبائي وخصائصه:

بتتبع المفاهيم المختلفة للإمتيازات الجبائية يتضح أن جميعها تدور حول اعتبارها نظاما يصمم في إطار السياسة المالية للدولة بهدف تشجيع الادخار والاستثمار على نحو يؤدي إلى نمو الإنتاجية القومية وزيادة المقدرة التكليفية للاقتصاد الوطني[1] فالإمتيازات الجبائية وفقا لهذا المفهوم تعني : "استخدام الضرائب كسياسة لتحفيز الأعوان الاقتصاديين على إتباع سلوك اقتصادي معين أو نشاط محدد يسهل على الدولة تحقيق أهدافها ،حيث يمكن عن طريق منح إعفاءات جبائية دائمة ،أو مؤقتة أو السماح بترحيل الخسائر وتحديد الفترة الزمنية التي يسمح خلالها بالترحيل ، هذه الطرق الهدف منها تحقيق السياسة الضريبية من خلال زيادة الاستثمارات أو تنمية الادخار .

كما يمكن تعريف الإمتيازات الجبائية كذلك :"بأنها إجراء خاص غير إجباري لسياسة اقتصادية تستهدف سلوك معين من الأعوان الاقتصاديين، يوجه اهتمامهم إلى الاستثمار في مناطق أو ميادين لم يفكروا في إقامة استثماراتهم فيها من قبل ،مقابل امتيازاتهم ممنوحة لهم "[2]

من هنا نستطيع القول أن" الإمتيازات الجبائية هي عبارة عن مجموعة من الإجراءات والتسهيلات ذات الطابع التشخيصي ،تتخذها الدولة لصالح فئات معينة ، بغرض تحقيق أهداف اقتصادية ،اجتماعية أو ثقافية "

من خلال التعاريف السابقة نستخلص أن الإمتيازات الجبائية عبارة عن حوافز تقدمها الدولة لتشجيع الاستثمارات سواء كانت وطنية أو أجنبية بقطاع معين في إطار التنمية وذلك بشروط معينة يلتزم بها المستفيد .

ثانيا خصائص الإمتياز الجبائي :

من خلال التعاريف السابقة للإمتياز الجبائي يمكن استخلاص الخصائص التالية:

– الإمتياز الجبائي إجراء اختياري : وهذا لكون النشاطات العمومية تترك للمستثمرين حرية الاختيار بين الاستفادة من مزايا الإمتياز الجبائي وإقامة المشاريع الاستثمارية ، أو عدم إقامة هذه المشاريع ، وبالتالي عدم الاستفادة من هذه المزايا .

– الامتيازات الجبائية تستهدف فئة معينة من المكلفين بالضرائب الذين يستفيدون من تشجيع وتسهيلات تعتبر تصحيحية بالنسبة للدولة لبلوغ الاهداف المسطرة

– الإمتياز الجبائي هو إجراء هادف : فالتحفيزات الجبائية الممنوحة من طرف الدولة على شكل إعفاءات أو تخفيضات أو تسهيلات تهدف الدولة من ورائها للتأثير على قرارات المستثمرين وتوجيهها ، وهذا لكون الاستثمار هو الأساس لتحقيق التنمية الاقتصادية[3] .

– الإمتياز الجبائي وسيلة : يقصد بها الوسيلة التي تستخدمها الدولة في مجال التحفيز الجبائي لتشجيع وتوجيه الأعوان الاقتصاديين وتكون هذه الوسيلة في شكل تسهيلات وامتيازات جبائية، إما على شكل مالي مباشر ، وإما على شكل منح القروض ، أو على شكل تخفيض معدل الضريبة ... إلخ .

ثالثا أشكال وأهداف الامتياز الجبائي :

1– أشكال الإمتياز الجبائي : يأخذ الامتياز الجبائي أشكالا مختلفة خاصة بالاستثمار ، والتصدير والتشغيل

* **التحفيزات الخاصة بالاستثمار** : إن الاستثمار يشكل العمود الفقري لاقتصاد أي دولة ، وهذا بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الطاقة الإنتاجية ، دون أن ننسى دوره في التقليل من حدة البطالة ، ولذلك تسعى معظم الدول لتخصيص تسهيلات جد مغرية تشجيعا للاستثمارات بكل أنواعها لتنمية ثروة المجتمع ، وتتمثل أهم التحفيزات في مجال الاستثمار في مايلي:

* **الإعفاءات والتخفيضات الجبائية** : يقصد بالإعفاء الجبائي إسقاط دفع الضريبة على المكلف، سواء تم ذلك بشكل كلي أو جزئي ، وتتبنى السلطات العمومية أسلوب الاعفاء الجبائي بالرغم من أنه يقلل من الإيرادات العمومية ، وتكون الإعفاءات الجبائية في شكل اعفاء بعض الحرف والصناعات الناشئة من دفع الضريبة ، أو استعمال معدلات مخفضة في بعض الأنشطة. [4]

* **نظام الاهتلاك** : يمكننا تعريف الاهتلاك بأنه الإثبات المحاسبي للنقص الذي يحدث في قيمة الاستثمار ، بفعل الاستخدام أو عامل الزمن ، لهذا يعتبره المشرع الضريبي كتكلفة تتحملها المؤسسة ، حيث أنه من الضروري عدم إدماجها في الدخل الخاضع للضريبة مما قد يسمح للمؤسسة بتدعيم مركزها المالي وتحديد استثماراتها الهيكلية.

* **المعالجة المحاسبية للأرباح والخسائر** : ويكون ذلك من خلال إمكانية طرح الخسائر السابقة من أرباح السنوات الموالية ، وهذا قبل أن يتم إخضاع هذا العبء الضريبي.

* **شهادات الشراء بالإعفاء** : ويكون ذلك من خلال منح شهادة الاعفاء من تسديد الرسم على القيمة المضافة ويكون ذلك لأصحاب المزايا الجبائية لمختلف صيغ التشغيل .

– **التحفيزات الخاصة بالتصدير** : تلعب الصادرات دورا محوريا في جذب العملة الصعبة لإعادة التوازن لميزان المدفوعات ،ومن جهة أخرى كوسيلة للتعريف بالمنتج الوطني والدخول الى السوق الدولية لمنافسة المنتج الأجنبي ، ولذلك قدمت الدولة مجموعة من الحوافز الجبائية لتخفيف العبء الضريبي عن المصدرين وتوجيههم نحو الأنشطة المراد الاعتماد عليها .

* **التحفيزات الخاصة بالتشغيل** : يقصد بالتشغيل توفير عدد من مناصب الشغل في شتى ميادين النشاط الاقتصادي ، ومختلف مستويات العمل بالشكل الذي يلبي أكبر عدد من طلبات القوى العاملة ، ولتشجيع التشغيل يجب الأخذ بعين الاعتبار الاجراءات التالية:

* **التخفيض على أساس كل عامل مشغل** : تحاول سياسة التحفيز الضريبي زيادة الطلب على دخل المؤسسة بتخفيض تكلفتها في نظر صاحب العمل ، بحيث تفرض تخفيض على دخل المؤسسة الخاضع للضريبة عن كل منصب عمل تستحدثه ، أو يتحدد هذا التخفيض على دخل المؤسسة الخاضع للضريبة عن كل منصب عمل تستحدثه ، أو يتحدد هذا التخفيض على أساس كل شخص أو على أساس سلم متناسب طرديا مع عدد المناصب التي يتم توفيرها .

* **التخفيضات الضريبية للمؤسسات ذات الكثافة العمالية** : يتحدد معدل الاقتطاع لمداخيل المؤسسات على أساس رأس المال ، اليد العاملة ، لهذا يتم رفع المعدل الضريبي للمؤسسات ذات الكثافة العمالية كما تمنح التخفيضات للأرباح المعاد استثمارها لأنها تخلق مناصب شغل جديدة [5].

2– أهداف الإمتياز الجبائي :

تسعى الدولة من خلال التحفيزات الجبائية لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية من خلال :

✓ **الأهداف الاقتصادية** : تتمثل الأهداف الاقتصادية في مايلي[6] :

– تنمية الاستثمارات من خلال تخفيض العبء الضريبي أو إلغائه كليا ، ومن ثم نقص حجم التكاليف التي تتحملها المؤسسة المستفيدة من التحفيز مما يجعلها توجه هذه الحوافز والوفرات الجبائية إلى الاستثمار ، وبالتالي فتح الباب أمام تحقيق الميزة التنافسي.

دعم الواردات من السلع الرأسمالية اللازمة ليس فقط للقيام بعملية التنمية ، وإنما لاستثماراتها ،حيث يتعين على النظام الضريبي تشجيع استرداد مثل هذه السلع على الأقل في المراحل الأولى من حياة المؤسسة الخاصة

– تشجيع المشاريع التي تحقق التكامل الاقتصادي

– تحصيل إيرادات إضافية مرتبطة بتطوير الصادرات كنتيجة لمساعدة العمليات الإنتاجية التي تهدف إلى تصدير السلع خارج المحروقات

– زيادة إيرادات الخزينة العمومية ، فتنمية الاستثمار يؤدي بالضرورة إلى تنوع النشاط الاقتصادي ، ومنه إلى نمو الفروع الإنتاجية ، مما ينتج عنه تعدد العمليات الخاضعة للضريبة ويؤدي إلى اتساع الوعاء الضريبي وبالتالي إلى زيادة الحصة الجبائية ،

الشكل رقم (01): آلية عمل السياسة التحفيزية في زيادة موارد الخزينة مستقبلا

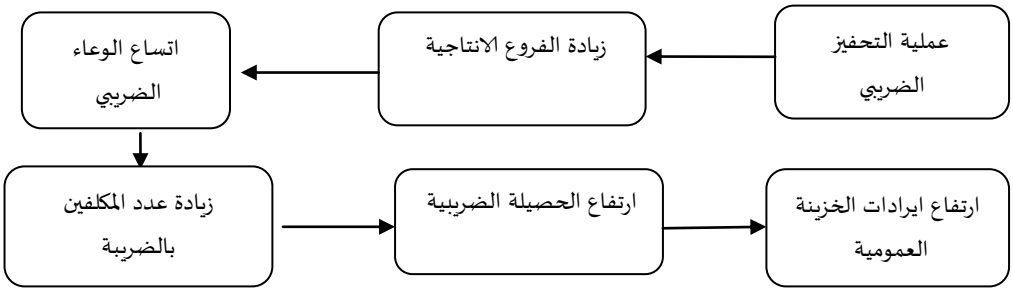

المصدر : بليلة لمين , **السياسة الضريبية ضمن برنامج التصحيح الهيكلي لصندوق النقد الدولي** , مذكرة ماجستير , جامعة الجزائر 1999 ص : 55.

الأهداف الاجتماعية : تتمثل الأهداف الإجتماعية في مايلي [7]:

امتصاص البطالة :ويتجلى ذلك من خلال توفير مناصب شغل جديدة ، فالتحفيزات الجبائية والامتيازات الممنوحة للمستثمرين يمكن أن توفر موارد مالية تسمح بإعادة استثمارها ، مما يجعل من المؤسسات تطلب يد عاملة جديدة .

تحقيق التوازن الجهوي : يتم ذلك من خلال الحوافز الجبائية الموجهة للاستثمار في المناطق النائية والمحرومة المراد تثمينها ، وتطويرها من أجل تقليص الفجوة بينها وبين المناطق المنعشة اقتصاديا مما يحد من النزوح الريفي وخلق جو مستقر للسكان .

التوزيع العادل للثروة: يمكن أن يتم التوزيع العادل للدخل بين أفراد المجتمع الواحد من خلال إعادة توزيع الدخل بين المكلفين ، ويتم ذلك في شكل صور نفقات تعود بالنفع على جميع شرائح المجتمع مثل الصحة، التعليم ، والمرافق العمومية ... ، فمعظم التشريعات الضريبية تسمح بإعفاءات ضريبية لأصحاب الدخول التي تقل عن الاجر الوطني الأدنى المضمون ، مما يحقق عدالة اجتماعية بين المكلفين بالضريبة.

3– العوامل المحددة للإمتيازات الجبائية:

هناك العديد من العوامل التي أن تساهم في تحديد الإمتيازات الجبائية ، ويمكن تقسيم هذه العوامل الى عوامل ذات طابع جبائي ، وأخرى ذات طابع غير جبائي [8] .

– العوامل ذات الطابع الجبائي : وهي تلك العوامل التي ترتبط مباشرة بالتقنيات المستعملة في إطار سياسة التحفيز الضريبي وتتمثل في مايلي:

– **طبيعة الضريبة محل الإمتياز** : تتحدد الضريبة بنوع الوعاء الخاضع للضريبة ، ولهذا فإن الاختيار المناسب للضريبة محل الإمتياز يأتي بالدراسة الجدية للوعاء الضريبي من حيث قدرته على تحقيق الأهداف المرغوب فيها في حالة ما أخضعت لمعدلات ضريبية معينة ، ويضاف إلى ذلك ضرورة دراسة انعكاسات هذه الضريبة على الخزينة العمومية ، وهي سلوك الأعوان الاقتصاديين

– **شكل الإمتياز** : يأخذ الإمتياز شكل اعفاءات أو تخفيضات ، والغرض منها تحقيق جملة من الأهداف المختلفة فتحقيق تكلفة الاستثمار مثلا يجب أن لا يكون على حساب قدرة الخزينة العمومية على تحمل الأعباء العمومية ، لذلك توضع قيود زمنية ، مكانية ، وكمية ضابطة لشكل التحفيز بضمان توازنه وعدم اضراره بالمصالح العامة .

– **زمن الإمتياز** : عنصر الزمن عامل مهم في سياسة التحفيز الضريبي حيث أنه من الضروري قبل تطبيق الإجراءات التحفيزية ، تحديد الوقت المناسب لها لسريانها ، والكفيلة بتحقيق الأهداف المنشودة ، وتتحدد الآراء فيما يتعلق زمن التحفيز ، حيث يرى البعض أن الوقت الملائم لمنح الامتيازات هي الفترة التي تلي نهاية الأزمات وتسبق مباشرة النهضة الاقتصادية أو الانعاش الاقتصادي ،في حين يرى البعض أن الوقت الملائم لتطبيق التحفيزات ، هو مرحلة إطلاق نشاط المؤسسة مع ضرورة أن تتماشى هذه التحفيزات مع برامج المؤسسة واستراتيجيات نموها ،

–مجال تطبيق الإمتياز: للإمتيازات الضريبية إطار عملي لابد من تحديده بعناية حتى لا تكون له انعكاسات سلبية على السياسة الاقتصادية والمالية للدولة ، ويتمثل هذا الإطار بشكل عام في الاستثمارات المنتجة التي لها قدرة قوية على تحقيق نتائج إيجابية تساهم في تحقيق وضعية اقتصادية واجتماعية أفضل .

المحور الثاني : قطاع السياحة في الجزائر(الإمكانات والمقومات)

أصبحت السياحة في وقتنا هذا تلعب دورا فعالا في اقتصاديات الدول، كما يتميز قطاع السياحة من بين أهم القطاعات المحركة للاقتصاد المعاصر وهذا نظرا لقدرته على خلق قيمة مضافة وخلق الثروة .

أولا مفهوم السياحة :

ظهرت السياحة بظهور الانسان للوجود، والهدف من ذلك هو إيجاد الراحة وتبادل الثقافات بين مختلف الشعوب ، بالإضافة إلى رغبة الإنسان في الترفيه عن النفس ،وهذا من أجل الراحة أو المعرفة أو التعليم ، ومع مرور الزمن تطور مفهوم السياحة إلى أبعد الحدود ، وسنقوم بتسليط الضوء على بعض التعاريف القديمة والحديثة حتى نستطيع إعطاء مفهوم أقرب واقعية مما يدور بين مختلف الشعوب من خلال تطور القطاع السياحي [9]

فقد عرف المفكر الألماني جوير فرولروكان السياحة سنة 1905 : "على أنها ظاهرة من ظواهر العصر التي تنبثق من الحاجة المتزايدة للحصول على الراحة والاستجمام والإحساس بجمال الطبيعة وتذوقها ، والشعور بالبهجة والمتعة من الإقامة في مناطق ذات طبيعة خاصة ".[10]

كما عرف المفكر السويسري هنركيز :"أن السياحة عبارة عن مجموع العلاقات والظواهر التي تترتب على سفر أو على إقامة مؤقتة لشخص أجنبي في مكان ما طالما وأن هذه الإقامة المؤقتة لا تتحول إلى إقامة دائمة ، طالما لم ترتبط هذه الإقامة بنشاط يكسب ربحا لهذا الأجنبي "[11]

من خلال هذين التعريفين فإنه يمكن التمييز بين السياحة عن الهجرة على أساس أن حركة السائح هي مؤقتة وقصيرة الأجل، بينما الهجرة هي حركة الشخص تكون طويلة الأجل وقد تكون إقامة طويلة والغرض منها العمل .

فالقطاع السياحي يهتم بحاجات الفرد يصعب قياسها فهي رغبة حسب ميول الناس ولهذا جاءت المنظمة العالمية للسياحة ، بتعريف أقرب إلى الواقع ويعتبر شامل بحيث استطاع أن يجمع بين مختلف التعاريف القديمة والحديثة .

وحسب التعاريف السابقة توصلنا إلى أن هناك تباين في الوصول إلى تعريف شامل وعام للسياحة ، إلا أنه وكملاحظة عامة حول النشاط السياحي لا يستطيع الخروج عن الإطار الآتي :

– السياحة مجموعة من العلاقات المادية والمتمثلة في إنتفاع السائح بالخدمات مقابل دفع أجر مالي ، زيادة على العلاقات الغير مادية والمتمثلة في العلاقات الإنسانية والمعنوية الناتجة عن تعامل السائح مع سكان البلد الذي يزوره وذلك باحتكاكه بثقافتهم وعادتهم وتقاليدهم وسلوكهم الاجتماعي .

ومن خلال التعريف الذي جاءت به المنظمة العالمية للسياحة فإنه تضمن بعض العناصر والتي لم تتضمنها التعاريف السابقة ، بحيث تميز تعريف المنظمة العالمية للسياحة بمفهومين أساسيين وهما :

المتجول المنتزه : كل شخص زائر يقوم بزيارة مؤقتة لا تتجاوز مدة إقامته أربعة وعشرون ساعة على الأكثر وذلك خارج مكان إقامته العادية والدائمة

السائح : هو أي شخص يقوم بزيارة مؤقتة في بلد ما بحيث تكون مدة الإقامة أو الزيارة أربعة وعشرون ساعة على الأقل خارج مكان إقامته الدائمة ولابد أن تكون للزيارة أو السفر أسباب وذلك من أجل الترفيه والاستجمام ، الراحة ، الدراسة ،العلاج ،الرياضة ، لحضور المؤتمرات العلمية أو السياسية أو الثقافية أو القيام بزيارة الأصدقاء أو الأهل والأقارب .

أما في الجزائر لقد أخذت بالتعاريف السابقة وبالتركيز على التعريف الذي جاءت به المنظمة العالمية للسياحة إلا أنها أضافت له بعض المفاهيم والمصطلحات التي تراها ضرورية في مفهوم السياحة ومنها :

المسافر : هو كل شخص دخل التراب الوطني مهما كانت جنسيته ودوافعه للدخول وبدون مراعاة مكان إقامته الدائمة ماعدا الجوالين في رحلة بحرية

الجوال : المقصود بالجوال هو كل شخص زائر يقوم برحلة عبر الحدود الوطنية عن طريق البحر أو الجو أو البر

الزائر : هو كل شخص دخل الحدود الجزائرية من غير أن يقيم فيها ولا يمارس فيها عمل أو أي مهنة أخرى مقابل أجر معين .

* **مفهوم السائح** : وهو أي شخص يزور بلد غير بلد إقامته الدائمة لمدة لا تقل عن 24 ساعة، ويشمل هذا التعريف المسافرين للمتعة أو لأسباب صحية أو عائلية ،أو مهنية .

ولقد ارتبط تعريف السياحة بتعريف السائح، فكان المدخل لتعريف السياحة من خلال تعريفهم للسائح وما يقوم به من نشاطات وعلاقات من خلال حركته المؤقتة خارج محل إقامته المعتادة .

وفي سنة 1937 أوصت عصبة الأمم المتحدة بتعريف السائح بأنه الفرد الذي يسافر لمدة 24 ساعة أو أكثر الى بلد غير الذي يقيم فيه عادة [12]

بناءا على ما سبق يمكننا أن نقول أن مصطلح السياحة مرتبط بانتقال الإنسان من مكان لآخر بطريقة مشروعة تحقق المتعة النفسية ، وهي ظاهرة من ظواهر العصر التي ينبثق منه الحاجات المتزايدة وتغيير الجو الروتيني والإحساس بجمال الطبيعة ، دون أن ننسى كذلك تبادل المعارف والأفكار

ثانيا أنماط السياحة :

للسياحة أنماط عديدة ومتعددة، وذلك حسب المعايير المستخدمة في هذا المجال، وهذا راجع إلى ميول ورغبات السائحين المراد إشباعها من خلال القيام بالرحلات السياحية تماشيا مع التطور الاقتصادي والعلمي والثقافي والحضاري الذي يمر به المجتمع الدولي في هذا العالم المعاصر.

السياحة الترفيهية : وتتضمن تغيير مكان الإقامة الدائمة لفترة أكثر من يوم واحد الى مناطق أخرى يريد زيارتها والاطلاع عليها وتغيير الجو من أجل الترفيه عن النفس ، بزيارة المنتزهات والبحيرات والشواطئ والجبال ، وهذا ما وجب على الدولة إعطاء أهمية كبرى لهذا النوع من أجل جذب عدد معتبر من السياح الطالبين للسياحة الترفيهية لما له من مردود على الناتج الداخلي الوطني [13].

السياحة الثقافية : يولي هذا النوع من السياحة اهتماما كبيرا بالتراث الثقافي ، والذي يعتبر من المكونات الأساسية للنشاط السياحي ، الذي يقوم على استهلاك موارد التراث الثقافي المتمثلة في المتاحف ومكوناتها والمواقع التاريخية والأثرية ، مواقع التراث العمراني ، الصناعات التقليدية التي يمتلكها البلد ، دون أن ننسى التراث الثقافي غير المادي مثل نمط الحياة والعادات والتقاليد.[14]

السياحة العلاجية : تكمن في العلاج الجسمي والنفسي وأمراض أخرى عند الافراد وتمارس بهدف الشفاء التام أو التخفيف من الآلام والأوجاع وغيرها من الأمراض ،فهذا النوع من السياحة يتضمن انتقال الأشخاص من بلدانهم الأصلية الى بلدان أخرى بهدف الاستفادة من العناصر الطبيعية التي وهبها الله سبحانه وتعالى لهذه المناطق في مجال العلاج والاستشفاء [15]، وتختلف مناطق السياحة العلاجية باختلاف مقوماتها العلاجية ، وباختلاف طرق استغلالها في هذا المجال ، والجزائر من بين الدول التي تمتلك مقومات السياحة العلاجية ، مما يؤهلها إلى استغلالها أحسن استغلال في سبيل تحقيق ميزة تنافسية في هذا النوع من السياحة ، ونذكر على سبيل المثال : الحمامات المعدنية المنتشرة عبر الوطن ، والعلاج بالرمال و مياه البحار .

سياحة المؤتمرات : تعتبر المؤتمرات إحدى قنوات السياحة ، إذ تشمل انتقال وإقامة الأشخاص خارج أوطانهم لدوافع مهنية وعلمية ، ويعتبر هذا النمط السياحي أحد المنتوجات السياحية الحديثة وتخص بالتحديد فئات معينة من الأفراد كالباحثين والأدباء والرجال الأعمال والسياسة ، كما تجدر الإشارة إلى أن سياحة المؤتمرات تعتبر وسيلة دعائية للبلد الذي ينعقد فيه المؤتمر خاصة إذا تم هذا المؤتمر في ظروف جيدة ، مما يشجع على انعقاد مؤتمرات أخرى ، وصفقات ومعارض وصالونات.

ثالثا مقومات وإمكانيات الاستثمار السياحي في الجزائر :

تتمتع الجزائر بإمكانيات ومقومات طبيعية وتاريخية وثقافية هامة ، لما لها من مرافق جد معتبرة أذا ما استغلت استغلالا عقلانيا بعيدا عن أنماط التسيير البيروقراطية ، وسنحاول من خلال هذا العنصر إبراز أهم الامكانيات والمقومات التي تمتاز بها .

1- الإمكانات والمؤهلات السياحية : يستلزم على أي دولة من أجل استقطاب الاستثمار السياحي توفر مجموعة من العوامل الجاذبة له ، بالإضافة وجوب وجود مقومات وركائز أساسية لقيام هذا النوع من الاستثمار ، من خلال:

* **عناصر المواقع السياحية** : وتشمل العناصر الطبيعية مثل : أشكال السطح ، والمناخ ، والغابات وعناصر من صنع الانسان كالمنتزهات والمتاحف والمواقع الأثرية والتاريخية .

* **النقل** : فالنقل بأنواعه (البري ، الجوي ، البحري) يساهم مساهمة فعالة في تطوير وجذب الاستثمار السياحي

* **أماكن الإيواء**: مثل الفنادق، أو أماكن النوم الخاصة مثل بيوت الضيافة

* **التسهيلات المساندة**: مثل الإعلان السياحي ، التسهيلات البنكية ، الخدمات السياحية

* خدمات البنى التحتية : وتتمثل خاصة في شق الطرقات ، والسكك الحديدية ، وشبكات الاتصالات

2- مقومات السياحة : ترتكز السياحة على مجموعة من المقومات الرئيسية والضرورية نذكر منها[16] :

* **المقومات الطبيعية** : وتتمثل في كل الظروف المناخية وتمايز الفصول ، والمناطق الدافئة ، الحمامات المعدنية ، ... أي كل المظاهر الطبيعية التي قد تجذب السائح

* **المقومات البشرية**: وتتمثل في الجوانب التاريخية كالآثار ، المعالم ، الشواهد ، الثقافات والعادات والتقاليد

* **المقومات المالية والخدمية** : وتتمثل في توافر البنى التحتية ، كالمطارات ، وخدمات النقل البحري والجوي ، الإطعام والبنوك ومراكز الترفيه والراحة ..

3- **إمكانيات ومقومات الاستثمار السياحي في الجزائر**: تتميز الجزائر بإمكانيات متعددة ومتنوعة تعمل على فتح مجال الاستثمار السياحي وجذب السواح من كافة ربوع العالم وتتمثل في :

* **الموقع والمناخ** : تقع الجزائر في شمال إفريقيا وهي تتوسط بلدان المغرب العربي الكبير ، يحدها من الشمال البحر الأبيض المتوسط ، ومن الشرق تونس وليبيا ، ومن الغرب المغرب الأقصى وموريتانيا والصحراء الغربية ، ومن الجنوب مالي والنيجر ، تتربع على مساحة 2.381.741 كم مربع ، وشريط ساحلي يمتد من الغرب إلى الشرق بطول 1200 كم ، كل هذه الامتيازات جعلت الجزائر تمتاز بتنوع مناخي جيد يمكن من خلاله جذب السواح من شتى ربوع المعمورة ، إضافة إلى وجود كافة أنواع السياحة ، من سياحة صحراوية ، أو سياحة بحرية ، أو سياحة علاجية

* **المناطق السياحية في الجزائر** : الجزائر تحتوي على عديد المناطق السياحية وتتمثل هذه المناطق:

- **السواحل الجزائرية** : سواحل جيجل ، بجاية ، تنس ، الصابلات ، رشقون ...
- **المناطق الصحراوية** : أدرار ، الطاسيلي ، جانت ..
- **المحطات المعدنية** : حمام الصالحين ، حمام ربي ، حمام السخنة ..
- **الحظائر السياحية الوطنية** : الحظيرة الوطنية العاصمة ،جبال شريعة

4- المخطط الهيكلي للتهيئة السياحية آفاق 2030:

يعتبر المخطط التوجيهي للتنمية السياحية آفاق 2030 (SDAT) مرجعاً لسياسة جديدة تبنتها الدولة الجزائرية ويعد جزءاً من المخطط الوطني لتهيئة الإقليم في آفاق 2030 (SNAT) فهو المرآة التي تعكس لنا مبتغى الدولة فيما يخص التنمية المستدامة وذلك من أجل تحقيق توازن ثلاثي يشمل الرقي الاجتماعي، والفعالية الاقتصادية، والاستدامة البيئية[17].

ولهذا السبب وفي إطار التنمية المستدامة، تعطي الدولة توجيهات إستراتيجية للتهيئة السياحية في كافة التراب الوطني.

-الأهداف الخمسة للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية:

- جعل السياحة قطاع مساهم في تنمية الاقتصاد وكبديل لقطاع للمحروقات.
- ضمان إشراك القطاعات الأخرى، كقطاع الأشغال العمومية، قطاع الفلاحة وقطاع الثقافة.
- التوفيق بين الترقية السياحة والبيئة.
- تثمين التراث التاريخي، الثقافي والديني.
- تحسين صورة الجزائر بصفة دائمة.

يرتكز المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية على خمس ديناميكيات هي :

تثمين الوجهة الجزائرية لزيادة جاذبية وتنافس الجزائر.

تطوير الأقطاب والقرى السياحية المتميزة من خلال ترشيد الاستثمار والتنمية

نشر مخطط جودة السياحة (PQT) لتطوير التميز في العروض السياحية الوطنية بإدماج التكوين من خلال الارتقاء المهني والتعليم والانفتاح على تكنولوجيا الاعلام والاتصال.

مخطط الشراكة بين القطاعين العام والخاص

مخطط تمويل السياحة

المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية في الولايات : يمثل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية في الولايات جانب من المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية في افاق 2030. حيث يشكل خريطة طريق لتسييح الولايات على المدى القريب، المتوسط والبعيد. في 48 ولاية التي تم فيها إطلاق المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية، تم انجاز المخطط في 43 ولاية بينما يظل قيد الدراسة في 05 ولايات[18].

المحور الثالث : الامتيازات الجبائية الممنوحة لقطاع السياحة في الجزائر

قصد تحفيز وتسريع وتيرة تنمية القطاع السياحي والتي تنتج عنها آثار إيجابية على الاقتصاد الوطني أنشأت الدولة عدة إجراءات وأحكام تدعيميه وكذا امتيازات جبائية لصالح الاستثمار السياحي ، وفي هذا الصدد ، نصت مختلف أحكام القوانين الجبائية على عدة إعفاءات جبائية .

أولا : الجباية المطبقة على النشاطات السياحية :

تخضع النشاطات السياحية في إطار النظام الجبائي الجزائري للضريبة مثلها مثل النشاطات الأخرى ، غير أنه ونظرا لمميزات هذه النشاطات وكذا أهميتها في التنمية باعتبارها مسجلة ضمن البرامج التي تعتبرها الحكومة ذات أولوية ، تم منحها الاستفادة من جباية مخفضة وكذا من عدة امتيازات جبائية .

بخصوص الضرائب المباشرة : تخضع النشاطات السياحية للضريبة على أرباح الشركات بنسبة : 19% مع العلم أن النشاطات الأخرى تخضع لنسبة : 23 % [19]

بخصوص الرسم على النشاط المهني : تخضع النشاطات السياحية لمعدل : 202% ،مع العلم ان هناك بعض الأنشطة تخضع لمعدل : 2.5% .

في مجال الرسم على القيمة المضافة: باستثناء النشاطات السياحية المنصوص عليه في القانون الجبائي والتي تخضع للرسم على القيمة المضافة بنسبة : 09% ،تخضع النشاطات الأخرى وكذا المؤسسات الفندقية لنسبة : 19%.

بخصوص حقوق التسجيل : تنص أحكام المادة : 248 من قانون التسجيل 21، على خضوع عقود تكوين الشركات السياحية لحق قدره : 0.5% يطبق على المبلغ الإجمالي للأملاك المنقولة والعقارية دون أن يقل هذا الحق عن : 1000 دج ، غير أنه في حالة شركات ذات الأسهم ، يجب أن لا يقل هذا الحق عن : 10.000 دج ، ولا يتعدى : 300.000 دج .

زيادة رأس المال : تخضع العقود المتضمنة زيادة رأس المال لرسم بمعدل :0.5% عندما تكون الأرباح أو المؤونات المدمجة في رأس مال الشركات لم تخضع من قبل للضريبة على أرباح الشركات .

تخفيض رأس المال : هنا وجب التفريق بين : التخفيض الناتج عن الخسارة والذي يخضع للرسم الثابت المطبق على العقود غير الإسمية ، بشرط أن لا يتم أي تعويض مترابط لفائدة الشركة ، والتخفيض الناتج عن توزيع القيم الاجتماعية الذي يسمح بالحصول على حق القسمة المقدر ب : 1.5% الذي يطبق على القيم الممنوحة لكل شركة (يعتبر هذا التخفيض قسمة جزئية)

الضرائب والرسوم الأخرى : قصد السماح للبلديات بتلبية الأعباء الضرورية التي تسمح لها بالقيام بنشاطاتها ، نصت أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2008 على توسيع مجال تطبيق تعريفة الإقامة على مجموع بلديات الوطن ، وإعادة رفع الرسوم المطبقة، تؤسس تعريفة هذا الرسم على الشخص وعلى اليوم الواحد من الإقامة والتي لا يمكن أن تقل عن خمسين (50) دج على العائلة .

غير أنه بالنسبة للمؤسسات الفندقية ذات ثلاث (03) نجوم وأكثر ، تحدد تعريفة الرسم على الإقامة على الشخص وعلى اليوم الواحد من الإقامة على النحو التالي :

200 دج ، للفنادق ذات 03 نجوم

400دج ، للفنادق ذات 04 نجوم

600 دج ، للفنادق ذات 05 نجوم

غير أن هذا الرسم لا يطبق على مراكز العطل والترفيه .

ثانيا الامتيازات الجبائية الممنوحة لقطاع السياحة : يستفيد النشاط السياحي من المزايا الجبائية التالية [22]:

1- في مجال الضرائب المباشرة:

تستفيد من إعفاء لمدة عشر (10) سنوات، المؤسسات السياحية المحدثة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب، باستثناء الوكالات السياحية و الأسفار و كذا شركات الاقتصاد المختلط الناشطة في القطاع السياحي؛

تستفيد من الإعفاء لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداءا من تاريخ بداية ممارسة النشاط ، وكالات السياحة و الأسفار وكذا المؤسسات الفندقية حسب حصة رقم أعمالها المحقق بالعملة الصعبة ؛

الإعفاء من الرسم على النشاط المهني للمبلغ المحقق بالعملة الصعبة في النشاطات السياحية والفندقية و الحمامات و الإطعام المصنف و الأسفار.

تخضع بصفة انتقالية و إلى غاية 31 ديسمبر سنة 2019 للمعدل المخفض الرسم على القيمة المضافة

(9%) الخدمات المتصلة بالنشاطات السياحية و الفندقية و الحمامات المعدنية والإطعام السياحي المصنف والأسفار و تأجير السيارات للنقل السياحي.

2- في مجال حقوق التسجيل :

إعفاء العقود التي تتضمن تكوين و زيادة رأسمال الشركات التي تنشط في القطاع السياحي.

ملاحظة : منح قانون المالية التكميلي لسنة 2009 إمكانية للشركات التي تنجز استثمارات متعلقة بالنشاطات السياحية و الفندقية المصنفة ، من الاستفادة من المزايا المنصوص عليها في أحكام الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 ، المعدل و المتمم بالأمر 08-06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 و المتعلق بتطوير الاستثمار.

3- مزايا أخرى:

تستفيد بصفة انتقالية و إلى غاية 31 ديسمبر سنة 2014 عمليات اقتناء التجهيزات و الأثاث غير المنتجة محليا حسب المواصفات الفندقية التي تدخل في إطار عمليات العصرنة و التأهيل تطبيقا لمخطط « جودة السياحة الجزائرية» من المعدل المخفض للحقوق الجمركية [23]

و فيما يخص الرسم على القيمة المضافة فقد تم تخفيضه من 19 إلى 9 بالمئة بالنسبة للخدمات المرتبطة بالنشاطات السياحية و الفندقية و المعدنية و الإطعام السياحي المصنف و الأسفار و إيجار السيارات و هذا إلى غاية 31 ديسمبر 2019.

كما ينص التنظيم على الإعفاء من رسم التسجيل بالنسبة للعقود التأسيسية و رفع رأسمال الشركات الناشطة في القطاع السياحي و كذا تخفيض نسبة الفائدة إلى 3 بالمئة بالنسبة لمشاريع الاستثمار أو العصرنة و إلى 4ر5 بالمئة بالنسبة للمشاريع التي ستنجز في ولايات الجنوب.

الخاتمـــة :

يتضح لنا مما سبق أن ترقية القطاع السياحي في الجزائر يمثل فرصة حقيقية للمساهمة في تحقيق تنمية اقتصادية شاملة ، وهذا بسبب قدرته على خلق قيمة مضافة للخزينة العمومية ، فلا يمكن للجزائر أن تلتحق بالركب العالمي والإقليمي ، دون توفر مناخ مناسب للاستثمار في هذا القطاع الإستراتيجي والهام ، وعلى رأسه إيجاد آليات تحفيزية من بينها الحوافز الجبائية الممنوحة لهذه الشريحة من المستثمرين

وعليه ، من خلال ورقتنا البحثية هذه يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات أهمها :

ضرورة ترقية الاستثمار في النشاط السياحي بإبعاد دولية ،

وضع خريطة للاستثمار في المجال السياحي ، عن طريق تفعيل الحوافز الجبائية في المجال السياحي ،

إنشاء بنك متخصص في تمويل الاستثمار السياحي ،

تشجيع القطاع الخاص في الدخول في الاستثمار السياحي عن طريق منح امتيازات حقيقية وتوفير بنى تحتية تتلاءم والاستثمار في هذا القطاع ،

إرساء الثقافة السياحية لدى المجتمع الجزائري ،

إعادة مراجعة القوانين الجبائية وقوانين الاستثمار ، مما يجعلها أكثر مرونة لجلب الاستثمار

الهوامش:

1 – نزيه عبد المقصود مبروك ، **الآثار الاقتصادية للإستثمارات الأجنبية** 2007 ،ص 212

2– منور اوسرير ومحمد حمو، **جباية المؤسسات** ، مكتبة الشركة الجزائرية ، بودواو ، الجزائر ، ص 219 .

[1] - مرسي السيد الحجازي ، **النظم والقضايا الضريبية المعاصرة** ، أليكس لتكنولوجيا المعلومات ، الإسكندرية ، مصر ، 2004، ص 244 .

[4] – ناصر مراد ، **فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،2011 ، ص 117 .

[5]– ناصر مراد ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 121.

[6]– عبد المجيد قدي ، **دراسات في علم الضرائب** ، دار جرير للنشر ، عمان ، الأردن ،2011 ، ص 182 .

[7] – عبد المجيد قدي ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 183 .

[8] –Syzane C**. Nouvelles perspective de la politique Economique,** les mesures et incitation , édition Hachette , 1999 , p 81 .

[9] – سراب إلياس ، حسن الرفاعي وآخرون ، **تسويق الخدمات السياحية** ، الطبعة الأولى ، دار المسيرة ، الأردن،2008 ص15.

[10]– صبري عبد السميع ، **نظرية السياحة** ، مطبعة كلية السياحة والفنادق ، جامعة حلوان ، 1994 ، ص 35.

[11] - AHMED TESSA, **Economie Touristique et Aménagement du Territoire**, OPU,1993 , p 253.

[12] – برجم حنان ، **ملتقى حول اقتصاديات السياحة ودورها في التنمية المستدامة** ، كلية العلوم الإقتصادية ، جامعة عنابة ، 2010 ، ص 07 .

[13] – خان أحلام ، **السياحة البيئية وأثرها على التنمية في المناطق الريفية** ، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية ، العدد 07 كلية العلوم الإقتصادية ، جامعة بسكرة ، 2010 . ص 25.

[14]– مليكة شبايكي ، **السياحة وآثارها الإقتصادية والإجتماعية –حالة الجزائر –** ، مذكرة دكتوراه ، جامعة قسنطينة ، 2004 ، ص 153 .

[15] – زيد منير سليمان ، **الاقتصاد السياحي** ، دار الراية للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2008 ، ص 51

[16]– صليحة عشي ، **الأداة والأثر الاقتصادي والاجتماعي للسياحة في الجزائر ،تونس والمغرب ، مذكرة دكتوراه ، تخصص اقتصاد التنمية ، باتنة ، 2011 ، ص 37.**

[17]– صليحة عشي ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 38 .

[18] - AHMED TESSA , p 257.

[19]– المادة : 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة .

[20]– المادة : 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة .

[21]– المادة : 248 من قانون التسجيل .

[22]– المديرية العامة للضرائب ، السياحة : دعم جبائي لقطاع واعد ، نشرة شهرية للمديرية العامة للضرائب ، 2010 .

– [23] المادة : 81 من قانون المالية لسنة 2009.